مبيت الشيطان لقوله عليه السلام اذا استيقظ احدكم من منامه
فليستنثر ثلثا فان الشيطان يبيت على خيشومه والحديث مذكور
في المصابيح توضيحه في شروحه من القرماني **والرابع ستر العورة**
بعد الاستنجاء في الخلاء للملاء بالمد بيت التغوط لقوله عليه السلام
اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تدبروها من شرح الوقاية
لابن الملك انتهى **وينبغي** ان يستتر عند الاستنجاء ما استطاع لئلا
يقع نظر الناس على عورته **وقال** في قنية الفتاوى من عليه الاستنجاء
بالماء اذا لم يجد موضعا خاليا يتركه لان كشف العورة منهي والاستنجاء
مامور والنهي راجح على الامر **ولان** النبي عليه السلام اذا اراد البراز
انطلق حتى لا يراه احد **قال** انس رضي الله عنه اذا اراد الحاجة لم يرفع
ثوبه حتى يدنو من الارض من القرماني **والخامس ترك استقبال**
القبلة واستدبارها يعني لا يقعد الانسان عند قضاء الحاجة
مستقبلا للقبلة ولا مستدبرا لها بل يقعد منحرفا عنها جعل المصنف رحمه
ترك استقبال القبلة واستدبارها ادبا واحدا باعتبار ان المقصود
الانحراف عن القبلة عند قضاء الحاجة تعظيما لامر الله **والاصل** فيه
ما روى ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي عليه السلام
انه قال اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن
اغربوا **واختلف** العلماء في عموم النهي الوارد في الحديث فذهب
بعضهم الى التعميم والتسوية بين الصحراء والبنيان **وقال عليه**
السلام شرقوا او غربوا خطاب لاهل المدينة ولمن كان قبلته على
ذلك السمت **واما من كان** قبلته الى جهة المشرق والمغرب فينحرف
الى الجنوب والشمال **وذهب** قوم الى ان النبي عليه السلام عن الاستقبال
والاستدبار في الصحراء **وأما** في البنيان فلا بأس بها لما روى عبد
الله بن عمر رضي الله عنه انه قال ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض
حاجتي فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر

القبلة

القبلة مستقبل الشام **ولان** الصحراء لا تخلو عن مصل من ملك او جني
او انسي فاذا قعد مستقبل القبلة او مستدبرها قد يقع بصر مصل
على عورته فنهي عن ذلك وهذا النهي مامون في الابنية **فان ذلك**
الحشوش محضرة الشاطين **والاحوط** ان يسوى بين الصحراء والبنيان
احترازا عن القبلة وصيانة لجهتها الشريفة عن المواجهة بما يخل بتعظيمها
بتعظيمها **ويحمل** حديث بن عمر رضي الله عنه عن حالة العذر او كان ذلك
قبل النبي عليه السلام النهي او كان عليه السلام قد انحرف عن سمة
القبلة انحرافا يسيرا بحيث خفي الامر على ابن عمر رضي الله عنه **والسادس**
ترك استقبال عين الشمس والقمر واستدبارهما اذا
كان في البرية يعني ان لا يقعد عند قضاء الحاجة مستقبلا الشمس
والقمر ولا مستدبرا لها بل يقعد منحرفا عنهما تعظيما لشانهما لانهما
آيتان عظيمتان من آيات الله تعالى **وفي النهاية** يكره للمرأة ان يمسك
ولدها نحو القبلة ليبول هذا اذا كان ذاكرا للقبلة **ولو غفل**
عنها فاستقبلها فقضى حاجته لا يكره **باب نوافل الوضوء وهي**
ستة الاول مسح الرقبة بظهور الاصابع الثلث والنوافل
جمع نافلة وهي في اللغة عبارة عن الزيادة وسمي الحافد وهو ولد الولد
نافلة لكونه زائدا على مقصود النكاح فانه شرع لتحصيل الولد من
صلبه **و** الحافد زيادة عليه **ومنه** النفل بالتحريك وهو ما يعطاه
الغازي زائدا على سهمه **والجمع** انفال **ونوافل** العبادات هي التي يبدأ
بها العبد زيادة على الفرائض والسنن المشهورة **وحكمها** ان يثاب
العبد على فعلها ولا يذم على تركها كذا في شرح المقدمة للقرماني
والمسح بظهور الاصابع الثلث **ولا يحتاج** الى تجديد الماء لان
القبلة باقية على ظهور الاصابع بعد مسح الراس **وفي النهاية**
يمسحها بظهور الكفين **وفي الخلاصة** مسح الرقبة الصحيح انه
ادب **وقال** قاضيخان مسح الرقبة ليس بادب ولا سنة **وقيل** سنة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)